

بزوا الرمان كما قد تناه واستنقاء اي تعد اصابه ولودون
 ملا الفم في ظاهر الرواية لاطلاق قوله صلى الله عليه وسلم
 من استنقاء عمدا فليقض وشرط ابون يوسف رحمه الله تعالى
 ان يكون ملا الفم وهو الصحيح لان حادونه كالعديم حكما
 حتى لا يقض او اعاد بضعه ما زرعه اي عليه من الفم
 وكان ملا الفم وفي الاول منه روايان في الفطر وغيره
 باعادته وهو ذكر لصومه اذ لو كان ناسيا لم يقض بل اعتم
 او اكل ما بقي من سكوته بين اسنانه وكان قدرا المخصه لا
 مكان الاحتراز عنه بلا كلفة او تولى الصوم نهارا بعد ما
 اكل ناسيا قبل ايامه منه الصوم من النهار كما ذكرته في هاشم
 على الدرر والقرى واعني عليه لانه نوع مرض ولو استوعب
 جميع الشهر يقضي بمنزلة النوم بخلاف الجنون الا انه لا يقضي
 اليوم الذي حدث فيه الاغما او حدث في ليلة لوجود شرط
 الصوم وهو النية حتى لم يقن عدمها لرمه الاول ايضا
 او جرمونا غير محمد جميع الشهر بان افاق في وقت النية
 زبانا لانه لا يرجع في وقتا ما دون شهر وان استوعبه
 شهرا لا يلزمه قضاءه ولو حكما باناقته لا يقطع او زبانا
 بعد فوات وقت النية في الصحيح وعليه الفتوى لانه الليل
 لا يصام فيه ولا فيما بعد الزوال كما في مجموع الموازل المعتبر

والنهاية وغيرها وهو مختار شمسا لاشته وفي الفتح يلزمه
 قضاؤه باقائه فيه مطلقا **فصل** يجب على الصحيح وقيل يجب
 الامساك بقية اليوم على من صد صومه ولو بعد شتم زوال وعلى
 هاتين ونفسا ظهرتا بعد طلوع الفجر ومسافرا قام ومريض برى
 ومجنون افاق وعلى الصبي بلغ وكافر اسلم لحمة الوقت بالقدر الممكن
 وعليهم القضا الا الاخيرين الصبي بلغ والكافر اذ اسلم لعدم
 الخنثى عند طلوع الفجر عليها وعلقت الخلاف في افاقة المجنون
فصل فيما يكره للصائم وما لا يكره وما يستحب له كره للصائم
 سبعة اشياء ذوق شئ لما فيه من نفير من الصوم الفساد ولو
 نفلا على المذهب وكره مضغه بلا عدن كالمراة اذا وجدت من مضغ
 الطعام لصديها كقظرة لمحيض اما اذ لم تجد يدانته فلا بأس
 بمضغها لصيانة الولد واختلف فيما اذا شتم لغين لشتم
 ما كول يذوق والمرارة ذوق الطعام اذا كان زوجا سيح الخلق
 لتعلم ملوحته واذا كان حسن الخلق فلا يحل لها وكذا الامة
 قلت كذا الاجير وكره **مضغ الملك** الذي لا يصل منه
 شئ اطرافه مع الريق العلك هو المصطكى وقيل اللبان هو
 الكندر لانه يهرم بالاقطار بمضغه سواء المرء والمرء قال
 الامام علي رضي الله عنه افاك وما سبق عز العقول انكاره
 وان كان عندك اعتداله وفي غير الصوم يستحب للنساء كره

والنهاية